

الجمهورية العربية السورية

مجلس التعليم العالي

القرار رقم /١٤٧/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته.

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى أحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم /٩٠/ لعام ٢٠٠٧ المتضمن النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي.

وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم /٣٦/ لعام ٢٠٠١ وتعليماته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٥) للعام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٦ المنعقدة بتاريخ ٢٨/٢/٢٠١٦.

**يقرر ما يأتى:**

**المادة ١** - يسمح لطلاب جامعة الفرات (الذين دأموا في الفصل الأول من العام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٦ في جامعتهم الأم) في جميع مراحل سنوات الإجازة بالدوام في الفصل الثاني من هذا العام في الجامعات الأخرى على أساس خطة الجامعة الأم.

**المادة ٢** - يتقدم الطالب المشمول بأحكام المادة (١) من هذا القرار بطلب إلى الجامعة التي يرغب بالدوام فيها مرفقاً بتعهد خططي يتضمن وضعه الجامعي وعلى مسؤوليته الشخصية.

**المادة ٣** - تكفل جامعة الفرات بالتتابع مع الجامعات المضيفة فيما يخص أوضاع هؤلاء الطلاب.

**المادة ٤** - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٨/٢/٢٠١٦

**رئيس مجلس التعليم العالي**

**وزير التعليم العالي**

**الدكتور محمد عامر الماردوني**

